

مقدمة:

يشهد العالم المعاصر تطورا تقنيا، متسارعا ومتعاقبا في المجال الاقتصادي مما أدى إلى رفع الحدود بين الدول، الأمر الذي ساهم في انفتاح الدول على بعضها البعض مما جعلها تدخل في منافسة شديدة من أجل اكتساب التطور التقني والقوة المالية اللازمة وترتب على ذلك تحول العالم إلى قرية صغيرة تتواجد فيه الشركات العملاقة ذات النفوذ المالي الكبير في منافسة مباشرة مع الشركات الصغرى والمتوسطة التي لا يمكنها الصمود في مواجهتها أو حتى الصمود في الأسواق.

هذه الصعوبات الاقتصادية التي أصبحت تلقاها هذه الشركات الصغرى والمتوسطة وحتى الكبرى عند منافستها خاصة لشركات العملاقة الأجنبية فرضت حتمية إيجاد صيغة للتكتل والتجمع لتحقيق نمو الوحدة الاقتصادية وذلك عبر عدة آليات ومن أهمها الاندماج باعتباره وسيلة من وسائل التركيز الاقتصادي¹ «concentration économique»، ذلك أنه يؤدي إلى تلاقي مجموعة من الشركات وتوحيدها ضمن شركة واحدة.

و إن أول ظهور لعملية الاندماج كان في الولايات المتحدة الأمريكية في تسعينات القرن التاسع عشر و القرن العشرين، فقد عرفت حركة الاندماجات في الاقتصاد الأمريكي تصاعد مستمر منذ عام 1966 و ببحثها عن أسواق جديدة في دول أوروبا الغربية لتشجيع الاستثمارات خاصة منها فرنسا، ألمانيا، إيطاليا، بريطانيا وغيرها، هذا ما جعل الشركات الأوروبية عرضة لمنافسة شديدة من جانب الشركات الأمريكية مما جعلها مهددة بالانهيار لسيطرتها على قطاعات هامة و متعددة كالصناعة الالكترونية و البترولية و ما زاد الأمر سوءا أن الشركات الأمريكية لم تقم بالاندماج مع الشركات الأوروبية ذلك راجع أن الرأسمال الأمريكي هو المسيطر، إضافة إلى أن عدد الشركات يفوق الشركات الأوروبية بخمسة أضعاف.²

و لمواجهة هذه السيطرة و الضغط الأمريكي على السوق الأوروبية لجأت الشركات الأوروبية إلى اندماج كوسيلة للدفاع عن وجودها و استمرارها، ففي فرنسا مثلا حدثت عمليات اندماج بصورة مكثفة خاصة خلال عام 1968 وحده أكثر من 2200 عملية اندماج و ما ساعد ذلك القانون الصادر 1965 والأمر الصادر عام 1967 المتضمنين نصوص ضريبية تشجع على الاندماج، و في سنة 1970 أنشئ معهد التنمية

¹ حسني المصري، اندماج الشركات و انقسامها، دراسة مقارنة، ط 1، دار الكتاب القانونية، المحلة الكبرى، مصر، 2007، ص 7.

² المرجع نفسه، ص 13-15.

الصناعية لإجراء البحوث عن أفضل الوسائل لتحويل الوحدات الإنتاجية المتوسطة و الصغيرة إلى وحدات أكثر بطريقتة الاندماج.¹

أما الجزائر فهي الأخرى قامت بتقنين الاندماج في القانون التجاري لسنة 1975،² غير أنه بالنظر للنظام الاشتراكي الذي كان سائدا و لقلّة الشركات الخاصة، و كونها في الغالب شركات أشخاص (عائلية) فلم يطبق بالشكل المطلوب و بالرغم من صدور دستور 1989 و التعديلات اللاحقة له، بالإضافة لدخول الجزائر اقتصاد السوق غير أن الشركات التجارية الجزائرية بقيت متخوفة من هذه العملية.³

و تتجلى أهمية الاندماج في كونه داعم للقدرة التنافسية و يمكن من رفع رقم الإنتاج و تخفيض تكلفته، الاستفادة من الاستثمارات، تحديث الإنتاج و تجويده، خلق منتجات جديدة، كما يستخدم لتحقيق التكامل بنوعيه و غير ذلك من الغايات، فهنا يكون الاندماج مرغوبا فيه، غير أنه إذا خرج بالسوق عن نشاطها الطبيعي و ذلك بخلق الاحتكار في إحدى المجالات الاقتصادية فإنه يؤدي إلى نتائج عكسية.⁴

1- أهمية الموضوع:

بالرغم من أهمية البعد الاقتصادي و الاجتماعي لظاهرة الاندماج، فإنها تتمتع أيضا بأهمية قانونية كبيرة ليس فقط لتعرف على إطارها القانوني فحسب بل لأن لها أبعادا قانونية متشعبة تمس حقوق و مصالح الكثير من الأشخاص و ترتب التزامات عديدة في ذمهم بحيث للاندماج أثر حاسم على الشركة المندمجة و على شخصيتها القانونية كما أن تشريع الاندماج يوفر للدولة وسيلة قانونية لمراقبة حركة رؤوس الأموال عبر حدودها، كما ينظم التنافس و يحد من الاحتكارات التي قد تنشأ عن الاندماج.

2- أهداف الدراسة:

إن الدافع الحقيقي لاختيارنا هذا الموضوع أساسا في الميول الشخصية لمواضيع القانون التجاري خاصة منها المتعلقة بالشركات التجارية هذا من جهة، و من جهة أخرى لبعض الأسباب الموضوعية كونه من المواضيع الجديدة خاصة في الجزائر فالكثير من الشركات تجهل فوائده و أهميته وكذلك إجراءاته مما

¹ حسني المصري، المرجع السابق، ص 16.

² الأمر رقم 75-59 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975 يتضمن القانون التجاري، المعدل و المتمم، ج ر ج ج 101، الصادرة بتاريخ 19 ديسمبر 1975.

³ بوجنان نسيم، اندماج و انفصال الشركات التجارية، أطروحة لنيل الدكتوراة، جامعة تلمسان، 2016-2017، ص 8.

⁴ حسني المصري، المرجع السابق، ص 10-09.

جعلها دائما متكررة في الإقبال على هذه الخطوة وصولا لتوضيح ايجابياته و سلبياته إن وجدت، أيضا لندرة الأبحاث التي تعالج هذا الموضوع بالمكتبة الجزائرية، مع تبيان النظرة الفقهية و القانونية لموضوع الاندماج وذلك لاختلاف مواقف الدول في معالجة الإشكاليات المتعلقة بالموضوع و منه تسليط الضوء على ما أغفله المشرع الجزائري بالنظر للتشريعات الأخرى و منه الوصول لما أصاب في النص عليه باعتبار هذه الظاهرة فكرة قانونية معقدة من عدة جوانب.

3- الإشكالية:

استنادا إلى ما تقدم يمكن طرح الإشكالية التالية:

ما مدى كفاية النصوص القانونية الجزائرية الحالية في تنظيم الأحكام المتعلقة بالاندماج مقارنة بالتشريعات الحديثة في هذا المجال؟

و تتفرع هذه الإشكالية إلى عدة تساؤلات فرعية كالآتي:

ما هو مفهوم الاندماج؟

ما هي الطبيعة القانونية لاندماج الشركات التجارية؟

ما هي تقسيمات و مجال تنفيذ عملية الاندماج؟

ما هي الإجراءات و المراحل التي تمر بها عملية الاندماج؟

ما هي الآثار المترتبة على العملية؟

هل يرتب اندماج الشركات التجارية المسؤولية القانونية للشركتين الدامجة و المندمجة؟

4- منهج البحث:

في محاولة منا للبحث في الإشكالية المطروحة آنفا ستكون دراستنا تحليلية مقارنة بحيث سنقوم بالاطلاع على الدراسات التي تناولت الموضوع ثم سنلجأ لتحليل نصوص القانون التجاري الجزائري رقم 59-75 المعدل و المتمم، و الذي نظم أحكام اندماج الشركات التجارية في الفصل الرابع من الكتاب الخامس في القسم الرابع بعنوان الإدماج و الانفصال ابتداء من المواد 744 إلى المادة 764 منه، و بالتالي استبعد اندماج الشركات المدنية فضلا على ذلك فقد حصر عملية الاندماج بالنسبة للشركات المتمتعة بالشخصية المعنوية و المقيدة بالسجل التجاري حتى تكون ذمتها المالية قابلة للانتقال لذلك يستحيل اندماج شركة المحاصة باعتبار لا رأسمال لها و كذلك الشركة في طور التأسيس، كما أفرد المشرع أحكاما خاصة لاندماج شركات المساهمة و الشركة ذات المسؤولية المحدودة ، أما بالنسبة لاندماج الشركة ذات

الشخص الوحيد فهذه الأخيرة لا يجوز لها أن تكون شركة دامجة لأن ذلك يتطلب أكثر من شريك فيما يجوز دمجها في شركة أخرى في صورة الضم أما في صورة المزج فلا يجوز لها أن تندمج مع شركة أخرى لتأسيس شركة ذات المسؤولية المحدودة و الشخص الوحيد باعتبار أنها ستضم أكثر من شركة، كما أجاز المشرع الجزائري اندماج الشركات التجارية ولو كانت في حالة تصفية.

ثم نقوم بمقارنة مختلف هذه الأحكام بكل من القانون التجاري الفرنسي بعد تعديله سنة 2001، ثم قانون الشركات المصري رقم 156 لسنة 1981 وذلك بغية إيجاد حلول للإشكاليات القانونية المطروحة على مستوى منظومتنا التجارية، مع الاستعانة أحيانا بالمنهج الوصفي عند سرد الآراء الفقهية و التعريفات إضافة إلى المنهج الاستنتاجي النقدي للنصوص القانونية الغامضة و لإغفال المشرع الجزائري أحيانا وحتى القانونين محل المقارنة كلما اقتضى الأمر ذلك.

5- الدراسات السابقة:

من خلال اطلاعنا على ما أجري من بحوث على المستوى الوطني سواء ما تعلق بأطروحات الدكتوراه، رسائل الماجستير، و مذكرات الماستر فوجدنا منها أطروحة دكتوراه تتناول اندماج الشركات التجارية في القانون الجزائري للأستاذ طاهري بشير بجامعة الجزائر 1، أطروحة دكتوراه تحت عنوان اندماج الشركات التجارية و انفصالها للأستاذة بوجنان نسيمة بجامعة ابوبكر بلقايد تلمسان، أيضا مذكرة ماستر تحت عنوان الضوابط القانونية لاندماج الشركات للأستاذة حماش حياة بجامعة ورقلة مذكرة ماجستير تحت عنوان أساليب و طرق اندماج الشركات التجارية- دراسة مالية و محاسبية- كلية الحقوق جامعة حاج لخضر باتنة للأستاذ رشيد عريوة.

6- صعوبات البحث:

من أهم الصعوبات التي واجهتنا هي غياب النصوص القانونية التنظيمية الجزائرية لتوضيح و تبيان تفاصيل العملية على النقيض من ذلك لدى كل من المشرعين الفرنسي و المصري، إضافة إلى ذلك عدم إحالة المشرع إلى بعض القوانين الأخرى كالمنافسة مثلا، أما عن المراجع فأغلبها عربية أو أجنبية و ندرة في المؤلف الجزائري، كما وجدنا تباين في المصطلحات التقنية و الاقتصادية عند ترجمتها مما يصعب ضبطها، إضافة إلى غياب الاجتهاد القضائي على المستوى الوطني لندرة حالات الاندماج في الواقع العملي.

7- تقسيم الدراسة:

من أجل البحث في الإشكالية المطروحة و بالنتيجة معالجة موضوع دراستنا و الوصول إلى الأهداف المرجوة منه، قمنا بتقسيم الدراسة إلى فصلين و كل فصل إلى مبحثين كما يلي:

الفصل الأول: التأصيل النظري لاندماج الشركات التجارية

و قد تطرقنا فيه إلى التعريفات الفقهية للاندماج، أهميته، تقسيماته، تمييزه عن غيره من الأنظمة المشابهة، طبيعته القانونية، صوره، نطاقه، وذلك كله من خلال مبحثين.

الفصل الثاني: تنفيذ عملية اندماج الشركات التجارية

في المبحث الأول تناولنا الإجراءات القانونية المطلوبة و في المبحث الثاني الآثار القانونية لعملية الاندماج مع المسؤولية المترتبة.

وخاتمة البحث: والتي توصلنا فيها لبعض النتائج والمقترحات